

تاج العروس من جواهر القاموس

صَبَحَتْ بِهَا الْقَوْمَ حَتَّى امْتَسَكَ ... ت بِالْأَرْضِ أَعْدَلُهَا أَنْ تَمِيلًا وَقوله
 تعالى : " فَعَدَلَكَ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّابِكَ " قُرَيْشٍ بِالتَّخْفِيفِ
 وَبِالتَّثْقِيلِ فَالْأُولَى قِرَاءَةٌ عَاصِمٍ وَالْأَخْفَشُ وَالثَّانِيَةُ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ
 وَأَهْلُ الْحِجَازِ قَالُوا الْفَرَّاءُ : مَنْ خَفَّفَ فَوَجَّهَهُ - وَالْأَعْلَامُ -
 فَصَرَ فَكَ إِلَى أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ إِمَّا حَسَنٍ وَإِمَّا قَبِيحٍ وَإِمَّا طَوِيلٍ
 وَإِمَّا قَصِيرٍ وَقِيلَ : أَرَادَ عَدَلَكَ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ وَهِيَ نِعْمَةٌ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّشْدِيدُ أَعْجَبُ الْوَجْهَيْنِ إِلَى الْفَرَّاءِ
 وَأَجْوَدُهُمَا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْمَعْنَى فَوَّضَ مَكَتَ وَجَعَلَكَ مُعْتَدِلًا
 مُعَدَّلَ الْخَلْقِ وَقَدْ قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قِرَاءَةٍ مِنْ قَرَأَ بِالتَّخْفِيفِ :
 إِنْ نَسَهُ بِمَعْنَى فَسَّوَّكَ وَقَوَّ مَكَتَ مِنْ قَوْلِكَ : عَدَلْتُ الشَّيْءَ
 فَأَعْتَدَلُ أَيَّ سَوَّيْتُهُ فَاسْتَوَى وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
 " وَعَدَلُنَاهُ بِيَدْرِ فَأَعْتَدَلُ أَيَّ قَوَّ مَنَاهُ فَاسْتَقَامَ وَكُلُّ مُثَقَّفٍ
 مُعْتَدِلٌ . وَعَدَلُ عَنْهُ يُعَدَلُ عَدْلًا وَعُدُولًا : حَادٍ وَعَنِ الطَّرِيقِ : جَارٍ
 وَعَدَلُ إِلَيْهِ عُدُولًا : رَجَعَ وَعَدَلُ الطَّرِيقُ نَفْسُهُ : مَالٌ . وَعَدَلُ
 الْفَحْلُ عَنْ الْإِبِلِ إِذَا تَرَكَ الضَّرَابَ وَعَدَلُ الْجَمَّالُ الْفَحْلُ عَنْ
 الضَّرَابِ : نَحَّاهُ فَانْعَدَلُ تَنَحَّيَ . وَعَدَلُ فُلَانًا بِفُلَانٍ إِذَا سَوَّى
 بَيْنَهُمَا . وَيُقَالُ : مَالَهُ مَعْدَلٌ كَمَا جَلَسَ وَلَا مَعْدُولٌ : أَيَّ مَصْرَفٌ .
 وَانْعَدَلُ عَنْهُ : تَنَحَّيَ وَعَادَلُ : اعْوَجَّ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :
 وَإِنْ نَبِيٌّ لَأَنْحِي الطَّرْفَ عَنْ نَحْوٍ غَيْرِهَا ... حَيَاءً وَلَوْ طَاوَعْتُهُ لَمْ
 يُعَادِلْ أَيَّ لَمْ يُنْعَدِلْ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَمْ يُعَدِلْ بِنَحْوِ أَرْضِهَا أَيَّ
 بِقَصْدِهَا نَحْوًا . وَالْعِدَالُ كَكِتَابٍ : أَنْ يَعْرِضَ لَكَ أَمْرًا فَلَا تَدْرِي
 لَأَيِّهِمَا تَصِيرُ فَأَنْزَتِ تَرَوَّى فِي ذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ :
 وَذُو الْهَمِّ تُعَدِّيهِ صَرِيْمَةٌ أَمْرِهِ ... إِذَا لَمْ تُمَيِّضْهُ الرُّقَى
 وَيُعَادِلُ أَيَّ يُعَادِلُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ أَيَّهِمَا يَرُكَبُ تَمَيِّضُهُ :
 تُذَلِّلُهُ الْمَشُورَاتُ وَقَوْلُ النَّسَّاسِ أَيْنَ تَذْهَبُ . وَالْمُعَادَلَةُ :
 الشُّكُّ فِي أَمْرَيْنِ يُقَالُ : أْنَا فِي عِدَالٍ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَيَّ فِي شَكِّ مِنْهُ
 أَمْ مَضِي عَلَيْهِ أَمْ أَتْرُكُهُ ؟ وَقَدْ عَادَلْتُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَيَّهِمَا أَتْرِي أَيَّ

مَيِّلَاتُ . وَعَدَوَلَى بِيْفَتَّحِ الْعَيْدِ وَالِدَّالِ وَسُكُونِ الْوَاوِ مَقْصُورَةً :
بِالْبِيْحَرْيْنِ وَقَدْ نَفَى سَيِّدَوَيْهَ فَعَوَلَى فَا حْتَجَّ عَلَيْهِ بَعَدَوَلَى فَقَالَ
الْفَارِسِيُّ : أَصْلُهَا عَدَوَلَاً وَإِنْ زُمَّمَا تَرَكَ صَرْفُهُ لِأَنَّ زُمَّهُ جُعِلَ اسْمًا
لِلْبُقْعَةِ وَلَمْ نَسْمَعْ فِي أَشْعَارِهِمْ عَدَوَلَاً مَصْرُوفًا فَأَمَّا قَوْلُ نَهْشَلِ
بِنِ حَرْبِيِّ :

فَلَا تَأْمَنِ الذَّوْكَى وَإِنْ كَانَ دَارُهُمْ ... وَرَاءَ عَدَوَلَاةٍ وَكُنْتَ بِقَيْصَرَا
فَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ زُمَّهُ بِالْهَاءِ ضَرْوْرَةٌ وَهَذَا يُؤَنِّسُ بِقَوْلِ الْفَارِسِيِّ
وَأَمَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَإِنَّ زُمَّهُ قَالَ : هِيَ مَوْضِعٌ وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْهَاءَ
فِيهَا وَضَعٌ لَا أَنَّ زُمَّهُ أَرَادَ عَدَوَلَى وَنَطَّيْرُهُ قَوْلُهُمْ : فَهَوُ بَيَاةٌ لِلنَّصَلِ
الْعَرِيضِ . وَالْعَدَوَلَى : الشَّجَرَةُ الْقَدِيمَةُ الطَّوِيلَةُ . وَالْعَدَوَلِيَّةُ
: سُفُنٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَيْهَا أَيْ إِلَى الْقَرِيْبَةِ الْمَذْكَورَةِ كَمَا فِي الصَّحاحِ
لَا إِلَى الشَّجَرَةِ كَمَا يُتَوَهَّمُ مِنْ سِيَاقِ الْمُصَنِّفِ قَالَ طَرْفَةُ بِنِ
الْعَيْدِ :

عَدَوَلِيَّةٌ أَوْ مِنْ سَفِيْنِ ابْنِ يَامِنِ ... يَجُوزُ بِهَا الْمَلَّاحُ طَوْرًا
وَيَهْتَدِي